

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[400] المغرب (1). أضاف الحلبي: " أقول: يحتاج إلى الجواب عن إعادة المغرب. وقد يقال: أعادها مع الجماعة " (2). الصحيح في القضية: وأخير، فنحن لا نمانع من أن يكون قد حصل تأخير في أداء الصلاة إلى حد يصدق معه الاضطرار ليتمكن للمكلف أن يصلي صلاة المضطر، أو صلاة المطاردة. فإن قوله تعالى: (وإن خفتم فرجالا أو ركبانا) (3) قد ورد في سورة البقرة، النازلة في أوائل الهجرة. وقد روي أن النبي (ص) صلى يوم الاحزاب ايماء (4) ومعنى ذلك: هو أن الآية المذكورة قد نزلت غزوة الخندق. وهذه الآية هي غير الآية التي تحدثت عن صلاة الخوف جماعة فراجع. السر والسبب: 1 - إننا بعد أن استظهرنا عدم صحة ما ذكره نرى: أن السبب الذي يدعو البعض لاشاعة أمور كهذه هو الرغبة في تبريز تهاون الحكام بصلاتهم، وتأخيرهم، وتأخيرهم لما عن أوقاتها - كما ذكرناه في الجزء

(1) سبل الهدى والرشاد ج 4 ص 539 والسيرة

الحلبية ج 2 ص 322. (2) السيرة الحلبية ج 2 ص 323. (3) البقرة / 239. (4) تفسير نور

الثقلين ج 1 ص 199 ومجمع البيان ج 1 ص 344. (*)